وتأمل طاعته وقال الكلبي خلقه ذوا النجاد وان يشأ يذهبكم ايها الكفار وعبدا لانفسكم وتخلق وخلقا غيركم
من بعدكم مما يشاء خلقا غيركم امثل واطوع كما انشأكم من ذرية قوم آخرين اي انا هو الما ضين قوما
بعد قرن ايانا توعدون لآت اي ما توعدون من مجي الساعة ولستم لفائت كائن وما انتم بمعجزين
اي بفائتين يعني بدركم حيث ما كنتم قل يا محمد يا قوم اعملوا على مكانتكم قرأ ابو بكر عن عاصم مكانتكم بجمع
حيث كان اي على تمكنكم قادر عاملا على حالة تكنكم انا قائم عليها وهذا الوجاز اعملوا على ما انتم عليه قال
الزجاج إذا أمروا بأن يثبتوا على حاله على مكانتك يا فلان إني أثبت على ما أنت عليه وهذا أمر وعيد على المخالفة
يقول اعملوا ما أنتم عاملون فإني عامل ما أمرني به ربي تسوف تعلمون من تكون له عاقبة الدار اي الجنة قرأ
حمزة والكسائي تكون بالياء هاهنا وفي القصص وقرأ الآخرون بالتاء لتأنيث العاقبة أنه لا يفلح الظالمون
قادر عاش معناه ان لا يسود من كفر بالله ويشرك قال الضحاك لا يفوز قول عز وجل وجعلوا لله مما ذرأ من
حرث والانعام نصيبا الآية كان المشركون يجعلون لله من حروثهم وأنعامهم وثمارهم وسائر أموالهم نصيبا
وللأوثان نصيبا فما جعلوه لله صرفوه إلى الضيفان والمساكين وما جعلوه للأصنام أنفقوه على الأصنام وضيافتهم
فإن سقط شيء مما جعلوه لله في نصيب الأوثان تركوه وقالوا إن الله غني عن هذا وإن سقط شيء من نصيب الأوثان
فيما جعلوه لله ردوه إلى الأوثان وقالوا إنها محتاجة وكان إذا هلك أو انتقص شيء مما جعلوه لله لم يردوا مثله
وإذا هلك أو سقط شيء مما جعلوه للأصنام جبروه بما جعلوه لله فذلك قوله وجعلوا لله مما ذرأ خلق
من الحرث والأنعام نصيبا وفيه اختصار مجازه وجعلوا لله نصيبا ولشركائهم نصيبا فقالوا هذا لله بزعمهم بضم الزاي
والباقون بفتحها وهما لغتان وهو الفوز من غير حقيقة وهذا شركاؤنا يعني الأوثان فما كان لشركائهم فلا
يصل إلى الله وما كان لله فهو يصل إلى شركائهم ومعناه قالت الأمم كانوا يقولون ما جعلوا للأوثان مما جعلوا لله
ولا يقولون ما جعلوا لله مما جعلوا للأوثان وقال قتادة كانوا إذا أصابتهم سنة استعانوا بما جعلوا لله وأكلوا
منه وقووا ما جعلوا لشركائهم ولم يأكلوا منه شيئا ما يحكمون أي بئس ما يقضون وكذلك زين كثير من المشركين
قتل أولادهم شركاؤهم قال مجاهد شركاؤهم أي شياطينهم زينوا وحسنوا لكثير منهم البنات خيفة العيلة
سميت الشياطين شركاء لأنهم أطاعوهم في معصية الله فأضيفت الشركة إليهم لأنهم اتخذوها وقال الكلبي
شركاؤهم سدنة الأصنام الذين كانوا يزنون بالحلائل الكفر ويقتل الأولاد فكان الرجل منهم يحلف ليئن ولد له
كذا غلاما ليذبحن أحدهم كما حلف عبد المطلب على ابنه عبد الله وقرأ ابن عامر زين بضم الزاي وكسر الياء قتل أولادهم
نصب شركاؤهم لوقوع الفصل بين المضاف والمضاف إليه بالمفعول كقراءة بعض القراء وكذلك زين لكثير من المشركين
وفاعله بالمفعول به وهو الأولاد كما قال الشاعر ورحته متكئا ذبح العلوص المزاده أي ذبح المزاده العلوص
فأضيف الفعل وهو القتل إلى الشركاء وإن لم يتلوا ذكرهم لأنهم هم الذين زينوا ذلك ودعوا إليه فكأنهم تعالوا قول
عز وجل ليردوهم ليهلكوهم وليلبسوا عليهم ليخلطوا عليهم دينهم قال ابن عباس ليدخلوا عليهم الشك في دينهم
وكانوا على دين إسماعيل فوجدوا عنه ليلبس الشيطان ولوشاء الله ما فعلوه أي لو شاء الله أن لا يفعلوا لعصمهم حتى ما فعلوا
ذلك من تحريم الحرث والأنعام وقيل لأدوا ذلك فذرهم يعني محمدا وما يفترون يختلقون من الكذب فإن الله يهلكهم
وقالوا يعني المشركون هذه أنعام وحرث حجر أي حرام ما جعلوا لله لا لمحمد فرحوث والأنعام على ما سمي ذكره وقال
مجاهد يعني بالأنعام البحيرة والسائبة والوصيلة والحام لا يطعمها الا من شاء بزعمهم يعنون الرجال دون النساء والأنعام
حرمت ظهورها يعني الحوامي كانوا لا يركبونها والأنعام لا يذكرون اسم الله عليها أي عند ذبحها لا يذكرون اسم الله

وقال

وقال ابن عباس وأبو وائل معناه لا يحجون عليها ولا يركبونها لفعل الخير لأنه لما جرت العادة بذكر اسم الله في فعل الخير
عبر بذكر الله عن فعل الخير افتراء عليه بما لم يفعلوا وقال ويحتمل أن الله أمر بها فتركوا أمر ربهم افتراء عليه فيجوز أن
يعذبهم بتركها وقالوا ما في بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا ويحرم على أزواجنا أي نساءنا قال ابن عباس وقتادة
والشعبي يراد بها البحائر والسوائب فما ولد منها حيا فهو خالص للرجال دون النساء وما ولد منها ميتا اكله الرجال
والنساء جميعا وأدخل الهاء في خالصة للتأكيد كالعلامة والنسابة وقيل لتخليصه من الموصوفات بالتاء كالشاة والبقرة
الا الذبائح الأنعام لأن ما في بطونها مثلها فأنث تأنيثها وقال الكلبي خالصة واحد مثل وعظ وموعظة وإن
تكن ميتة قرأ ابن عامر وأبو جعفر يكن بالياء ميتة رفع ذكر الفعل لعلامة التأنيث لأن الميتة في اللفظ
مؤنثة وقرأ أبو بكر عن عاصم يكن بالياء ميتة رفع بالنصب أي فإن كان الجنة ميتة وكان يقع
على البطون ميتا وقرأ الآخرون وإن تكن بالتاء ميتة نصب رده إلى ما أي وإن يكن ما في البطون ميتة يدل
عليه أنه قال فيه شركاء ولم يقل فيها وأراد بالذكور الرجال وبالنساء شركاءهم وصفهم الله بوصفهم أي يصفهم
أو على وصفهم به فكذب الله حكم عليهم قد خسر الذين قتلوا أولادهم قرأ ابن كثير وابن عامر قتلوا بالتشديد
على التكثير وقرأ الآخرون بالتخفيف سفها جهلا بغير علم زلت في ربيعة ومضر وبعض العرب وغيرهم كانوا يدفنون البنات أحياء مخافة السبي والفقر وكان بنو كنانة لا يفعلون ذلك وحرموا
ما رزقهم الله يعني البحيرة والسائبة والوصيلة والحامي افتراء على الله قد ضلوا عن الهدى وما كانوا مهتدين قول عز وجل وهو الذي أنشأ جنات بساتين معروشات وغير معروشات
أي مسموكات مرفوعات وغير مرفوعات وقال ابن عباس معروشات ما انبسط على وجه الأرض وانتشر
مما يعرش مثل الكروم والقرع والبطيخ وغيرها وغير معروشات ما قام على ساق وتسوق كالنخل والزرع
وسائر الأشجار وقال الضحاك كلاهما الكرم خاصة منها ما عرش ومنها ما لم يعرش والنخل والزرع والزيتون
وأشباه النخل والزرع مختلفا أكله ثمره وطعمه منها الحلو والحامض والجيد والردي والزيتون والرمان
متشابها في المنظر وغير متشابه في الطعم مثل لونين لونها واحد وطعمها مختلف كلوا من ثمره إذا
هذا أوان إباحته وآتوا حقه يوم حصاده قرأ ابن عامر وعاصم البصري وعاصم حصاده بفتح الحاء وقرأ الآخرون
بكسرها وهما واحد كالقرام والصرام والكوار والكوار واختلفوا في هذا الحق فقال ربيع وطاووس
والحسن وجابر بن زيد وسعيد بن المسيب إنها الزكاة المفروضة من العشر ونصف العشر وقال عطاء بن يسار
وعطا وأبو مجاز ومجاهد والحكم هو حق في المال سوى الزكاة أمر بإيتائه لأن الآية مكية وفرضت الزكاة
بالمدينة قال إبراهيم هو الصدقة وقال الربيع لقط السنبل وقال مجاهد كانوا يعلقون الحزم عند
الصرام فيأكل منه من مر وقال يزيد بن الأصم كان أهل المدينة إذا صرموا يجيئون بالعذق فيعلقونه
في جانب المسجد فيجيء المسكين فيضربه بعصاه فيسقط منه وياخذه وقال سعيد بن جبير كان هذا قبل
أن تنزل آية الزكاة فلما نزلت الآية صار منسوخا بآية العشر فكل من لقم عن شيء من نخله أو زرعه كل فقوله
القوام ولا تسرفوا أنه لا يحب المسرفين قيل إياد بالإسراف أعطاء الكل قال ربيع في رواية أكلوا في عذق
ابن قيس بن شماس فجاء حمما يحمله وقيل لم يؤد زكاته وقيل أمر بالعدل في الصدقة فقال ثابت بن قيس
السدوسي لا نتوا ولا نفطر أموالكم فنقعد وافتقر فأنزل الله هذه الآية قال ابن عباس لا تسرفوا في الصدقة